[98] منكر ونكير (1). ل: فيما أوصى به النبي صلى الله عليه وآله: إلى علي عليه السلام مثله (2). 3 - ل: عن ابن بندار، عن مسعدة بن أسمع، عن أحمد بن خازم، عن محمد بن كنانة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الزبير بن العوام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله غيروا الشيب ولا تتشبهوا باليهود (3). 4 - ل: عن محمد بن عبد الله الشافعي، عن محمد بن جعفر بن الاشعث، عن محمد بن إدريس، عن محمد بن عبد الله الانصاري، عن محمد بن عمر بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: غيروا الشيب ولا تتشبهوا باليهود والنصارى. قال الصدوق رضوان الله عليه: إنما أوردت هذين الخبرين في الخضاب أحدهما من الزبير والاخر عن أبي هريرة لان أهل النصب ينكرون على الشيعة استعمال الخضاب ولا يقدرون على دفع ما يصح عنهما وفيهما حجة لنا عليهم (4). 5 - ب: عن هارون، عن ابن زياد، عن الصادق عليه السلام قال: اختضب الحسين وأبي بالحناء والكتم (5). 6 - ب: عن هارون، عن ابن صدقة، عن الصادق عليه السلام قال: لا بأس بالخلوق في الحمام، يمسح يديه ورجليه من الشقاق، بمنزلة الدواء، وما احب إدمانه. أقول: قد مضى مرفوعة البرقي في باب الحمام والاعلى مرجوحية اختضاب الرجل باليد والرجل (6). 7 - ثو: عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن الحسين، عن أبيه، عن ظريف بن ناصح، عن عمرو بن خليفة، عن المثنى اليماني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أحب خضابكم إلى الله الحالك (7). 8 - ثو: عن ابن الوليد، عن الصفار، عن علي بن هاشم، عن محمد بن علي الانصاري، عن عيسى بن عبد الله العلوي، عن أبيه، عن جده قال: بلغ رسول

---

(1 - 4) الخصال ج 2 ص 90. (5 - 6) قرب الاسناد: 54 و 55. (7) ثواب الاعمال ص 20 والحالك: الشديد السواد.